الفصل الأول

خلفية الدراسة وأهميتها

١,١ تمهيد

الحمد الله والصلاة والسلام على سيد الأنام، وإمام الأعلام، خير من أخلص الله في العلم والعمل، وخير مخلوق قدم للإنسانية طيب الأمل، سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم).

لقد أصبحت الشائعات من الأمور الجدلية التي عانت منها المجتمعات على مدى الفترات السابقة غير ان محدودية انتشارها في تلك الحقبة الزمنية بسيط ومحدود لعدم توفر الوسائل الحديثة والبرامج الإلكترونية التي ساهمت وبشكل كبير في ترويج الشائعات وأثرها على المجتمعات والأفراد وما تسببه هذه الشائعات من أذى نفسي ومعنوي ومادي غير مشروع. [١]

حذرنا الإسلام من إشاعة الاخبار الكاذبة والترويج لها، فقد وصفها الله سبحانه وتعالى ان مبتدع الإشاعة ومروجها بجموع من الأوصاف وصف الفاسق في قوله تعالى ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [٢].

---

١ رمضان، علياء. (٢٠٢١). *حرب الشائعات على مواقع التواصل الاجتماعي وآليات مكافحتها*. طبعة ١ القاهرة: عالم الكتب ص١٩-٢٠.

٢ سورة، الحجرات، الآية، ٦

ووصف الكاذب في قوله تعالى ﴿إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله وأولئك هم الكاذبون﴾ [٣] أما في السامع فقد حذره الله سبحانه وتعالى من التثبت والتأكد فيما يسمع ولا يسرع في تصديق كل ما يقال فيقع في ندامة من أمره وقال تعالى ﴿ياأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾ [٤]

من خلال هذه الدراسة التحليلية التطبيقية سنركز وبشكل جوهري على تأثير الشائعات واضرارها على المجتمع الإماراتي وكيفية معالجتها والحد من انتشارها، ومدى كفاية القوانين المنظمة لجرائم الشائعات، على الرغم من سرعة انتشار الشائعات في المجتمع الإماراتي وما توفره وسائل التواصل الاجتماعي وتقنية المعلومات والتكنلوجيا الحديثة من مساهمة كبيرة في تداول الشائعات، وتأثيرها السلبي على الأفراد والمجتمعات، وما ينتج من ممارسة عبر هذه الوسائل الإلكترونية من قبل مستخدميها وعدم اكتراثهم والتزامهم بالأهداف النبيلة التي بنيت على أساسها هذه التكنلوجيا.

إن هذه التصرفات التي لا تتوافق مع الأهداف النبيلة لمواقع الانترنت نتج عنها الكثير من المشكلات القانونية التي توجب المسؤولية المدنية لمرتكبي هذه المخالفات، مما شكل عبئ ثقيل على الفقه القانوني لمحاولة حصر الأفعال غير المشروعة وتنظيمها وتقنينها والعمل على محو آثارها من خلال إقرار العقاب المناسب لمرتكبيها والتعويض عن اضرارها [٥].

تعد الشائعات أحد الأفعال المنتشرة الضارة التي يتطلب مواجهتها بحزم من قبل المشرع الإماراتي لما لها من آثر سلبي على المجتمع عامة والأفراد خاصة، وان مثل هذه الشائعات تنتشر في أوساط المجتمع

---

٣ سورة النحل، الآية ١٥٠

٤ سورة، الحجرات، الآية، ٦

٥ محمد، جميل خليل. (٢٠١٤). *دور الإعلام في نشر الشائعات* عمان، الأردن، الطبعة الأولى. دار المعتز للنشر والتوزيع، ص٧.

بسرعه النار في الهشيم، مما يكون لها انعكاسات جسيمة وضارة في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها من الأثار الهدامة للمجتمع وأمنه.

ونظراً لكثرة انتشار هذا الكم الكبير من الشائعات عبر هذا الفضاء الواسع وما يصاحبها من مفاسد وإضرار للمجتمعات والأفراد والمؤسسات، وكل هذا قد يكون ناتج عن آراء شخصية أو توجهات سياسية أو دينية أو اقتصادية أو اجتماعية، وبهذا لا يمكننا غض الطرف عن هذه المشكلات الناتجة عن نشر الشائعات وما يترتب عليها من اضرار مادية ومعنوية لدى الغير، ولضمان هذه الحقوق لابد من وجود مظلة قانونية تنظم عملية التعامل مع هذه الشائعات وطرق نشرها والحد منها، ان ما ينشر في كثير من الأحيان ينطوي بسبب أكاذيب وشائعات كما حصل من انتشار موسع للشائعات في عام ٢٠٢٠ والتقارير الكاذبة المتداولة على مواقع التواصل الاجتماعي بشأن فيروس (كورونا) وعدد الوفيات الكبير، مما تسبب بالهلع والخوف بين الناس، وتداول الشائعة عادة يكون عمداً أو بسبب الإهمال وعدم التيقن من المحتوى المتداول، وبهذا نجد صعوبة الرقابة القانونية على كل ما ينشر من شائعات.[٦]

من أكثر الشائعات التي تعاني منها دولة الإمارات العربية المتحدة هي الشائعات الاجتماعية والاقتصادية التي تعد أكثر خطورة على المجتمع الإماراتي، وما تسببه من خسارة اقتصادية تصل إلى مليارات الدولارات وإضرارها على سمعة الدولة والشركات العاملة فيها، فقد سبق ودفعت بعض المواقع المشبوهة بنشر الشائعات عن إفلاس بنك الإمارات الإسلامي والعجز المالي لحكومة دبي وإفلاس بعض الشركات العقارية العملاقة، وتعد هذه الشائعات المدفوعة لأغراض سياسية وإعلامية لتشويه سمعة الإمارات في مجال الاقتصاد والعقار والتنمية وتضخيم المعلومة بطريقة مضللة وكاذبة ومحاولة إبعاد

٦ حجاب، محمد منير. (٢٠٠٧). *الشائعات وطرق مواجهتها*. القاهرة: دار الفجر للنشر للتوزيع. ص. ١٤،١٣.

والمستثمرين وتكريس (الخوف) وعزفهم عن ممارسة نشاطهم التجاري في الدولة، من أنواع الشائعات المنتشرة في دولة الإمارات العربية المتحدة اختلاق الأحداث الكاذبة والغير واقعية التي تصور الحالة الاقتصادية بأنها في حالة انهيار وشلل اقتصادي يصعب معالجته، وكل هذه الأساليب الهدف منها النيل من سمعة ومكانة الإمارات عالميا. والتأثير على أصحاب رؤوس الأموال وأصحاب القرار وشل الحركة الاقتصادية وخلق صورة سلبية في ذهن المستثمر. (٧)

مما يدل على أن الشائعات نوع من أنواع الكذب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم" كفى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ" رواه مسلم.

ونتيجة لهذا الكم الكبير من نشر الشائعات والأحداث المتنوعة ومصادرها المختلفة قد أدت إلى أزمة حادة تجتاح العالم اجمع ويتطلب وجود حزمة من التشريعات والتدابير والإجراءات لتنظيم التعامل معها والحد من مشكلة تداولها.

لقد أضحت تداول الشائعات أكثر خطراً على المنظومة الثقافية والعربية والإسلامية على وجه التحديد، ومن هذه المشكلات التي باتت تحت وطأت الإعلام المقروء والإلكتروني وارتباطها بنشر الشائعات والأخبار الكاذبة الذي تتنافي مع الحقيقة والمنطق، وما يهمنا في هذه الدراسة هي كيفية معالجة تداول الشائعات والحد منها وإرساء القواعد القانونية اللازمة. (٨)

فما ورد في القوانين السابقة ذات الصلة بشأن تنظيم ومعالجة الحد من انتشار الشائعات كقانون المطبوعات والنشر الإماراتي رقم (١٥) لسنة ١٩٨٠ وبهذا القانون ركز على وسائل النشر التقليدية ولم يشير الى نشر الشائعات عبر الوسائط الإلكترونية، لقدم صدور القانون وعدم وجود الوسائل الحديثة

---

٧ العلوي، هدى راشد. (٢٠٢٣). *المواجهة الجنائية في التشريع الإماراتي، دراسة مقارنة*. تاريخ الزيارة، ٣٠-٠٤-٢٠٢٣، للمزيد، انظر الرابط: https://scholarworks.uaeu.ac.ae/all_theses/1023

8 jean noel kapferer (2007). *rumeurs: le plus vieux media du mond Editions du Seuil paris*– b 35

بالشـــكل الذي نراه اليوم، كذلك ورد في نص المادة (٧٩) من ذات القانون على انه " لا يجوز نشـــر الأخبار أو الصور أو التعليقات التي تتصل بأسرار الحياة الخاصة أو العائلية للأفراد ولو كانت صحيحة إذا كان من شأنه أن يضر بسمعة شخص أو بثروته أو باسمه التجاري أو نشر أمر يقصد به تهديده أو إرغامه على دفع مال أو تقديم منفعة للغير أو حرمانه من حرية العمل" [٩]

مع تطور وســـائل النشـــر الإلكترونية كان لابد من وجود تنظيم قانوني يتواكب مع المتغيرات الســـريعة في مجال الانترنت وســـرعة انتقال المعلومة وتداولها على نطاق واســـع، وحينها صـــدر "القانون الاتحادي رقم (٥) لســـنة ٢٠١٢ المعدل بالقانون رقم ١٢ لســـنة ٢٠١٦ بشـــأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات" وبهذا القانون احدث نقلة نوعية في مكافحة جرائم النشـــر الإلكترونية وطرق الحماية منها، غير إن هذا القانون اقتصـر على تنظيم وسـائل النشـر الإلكترونية وإقرار الجزاءات المتعلقة بحماية البيانات وعدم التعدي عليها، ولم يكن حينها ما يشير إلى كيفية حماية الأفراد والمجتمع من نشر الشائعات المعلومة والمجهولة وعلى وجه التحديد الصادرة من خارج الإقليم الجغرافي للدولة [١٠].

النظام القانوني لمكافحة الشائعات في القانون الإماراتي:

تحديثاً للقوانين الصـادرة في دولة الإمارات العربية المتحدة فقد صـدر بتاريخ ٢٠ سبتمبر من عام ٢٠٢١ المرســـوم الاتحادي رقم (٣٤) لســـنة ٢٠٢١ في شـــان مكافحة الشـــائعات والجرائم الإلكترونية والمكون من (٧٤) مادة من خلالها عالج المشـــرع الإماراتي موضـــوعات مهمة لم يســـبق معالجتها في التشـريعات السـابقة وشمل القسـم الأول من ذات القانون على (الجرائم والعقوبات) وثلاثة فصـول شمل في الفصـل الأول (الجرائم الواقعة على تقنية المعلومات) وفي الفصـل الثاني (جرائم المحتوى ونشـر الشـائعات

٩ المرسوم بقانون اتحادي، رقم (١٥) لسنة ١٩٨٠، بشأن، المطبوعات والنشر الإماراتي.

١٠ المرسوم بقانون اتحادي رقم (٥) لسنة ٢٠١٢ المعدل، بالقانون، رقم ١٢ لسنة ٢٠١٦، بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

والأخبار الزائفة) وشمل في الفصل الثالث احكام خاصة بالعقوبات والتدابير وفي القسم الثاني أحتوى على ألاحاكم الإجرائية والختامية،

ونظراً لسعي المشرع الإماراتي الى حماية المصالح العامة والخاصة وحماية الامن القومي للدولة. ومن جرائم الشائعات التي بدورها تتصل بعدد من المصالح القانونية التي ابتغى المشرع الإماراتي حمايتها وهي، الحفاظ على النظام العام والخاص والنظام الاقتصادي للدولة، وفي هذا المقام سنتطرق لبعض المعالجات القانونية التي اشار اليها قانون مكافحة جرائم الشائعات والجرائم الإلكترونية ومنها:

ماورد في الفقرة الأولى من المادة (٥٢) من قانون جرائم نشر الشائعات والأخبار الزائفة تنص على أنه "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة، والغرامة التي لا تقل عن ١٠٠ ألف درهم، كل من استخدم الشبكة المعلوماتية أو وسيلة من وسائل تقنية المعلومات لإذاعة أو نشر أو إعادة نشر أو تداول أو إعادة تداول أخبار أو بيانات زائفة، أو تقارير أو شائعات كاذبة أو مغرضة أو مضللة أو مغلوطة، أو تخالف ما تم الإعلان عنه رسمياً أو بث أي دعايات مثيرة، من شأنها تأليب الرأي العام أو إثارته أو تكدير الرأي العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة، أو بالاقتصاد الوطني، أو بالنظام العامة، أو بالصحة العامة وأضافت الفقرة الثانية من القانون على أن تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين، والغرامة التي لا تقل عن ٢٠٠ ألف درهم، إذا ترتب على أي من الأفعال المذكورة في الفقرة الأولى من المادة تأليب الرأي العام، أو إثارته ضد إحدى سلطات الدولة أو مؤسساتها، أو إذا ارتكبت بزمن الأوبئة والأزمات والطوارئ والكوارث"[١١].

وكذلك ما ورد في الفصل الثاني عن جرائم المحتوى ونشر الشائعات والأخبار الزائفة من ذات القانون بنص المادة (٢٠) " يعاقب بالسجن المؤبد كل من أنشأ أو أدار موقعاً إلكترونياً أو أشرف عليه

١١ المرسوم بالقانون الاتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شان مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية.

أو نشر معلومات أو برامج أو أفكار تتضمن أو تهدف أو تدعوا الى قلب أو تغيير نظام الحكم في الدولة أو الاستيلاء أو الى تعطيل أحكام الدستور أو القوانين السارية في الدولة أو مناهضة المبادئ الأساسية التي يقوم عليها نظام الحكم في الدولة باستخدام الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية معلومات ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من روج أو حرض أي من الأفعال المذكورة او سهلها للغير."[١٢]

وبهذا فأن النص الوارد في المادة (٢٠) قد وضحت طبيعة العقوبة المقررة لمروجي الشائعات ونشر الاخبار الزائفة، وتدرجت العقوبة المتعلقة في تأليب الراي العام أو الإثارة ضد أحد السلطات أو مؤسساتها أو إذا تم النشر في حالة الطوارئ والازمات والكوارث والأوبئة، لما لهذه الحالات من حساسية وتأثير على المجتمع، كما تم كذلك تقليص العقوبة للجرائم الصادرة ضد سيادة الدولة أو محاولة قلب نظام الحكم، وهنا نجد ان المشرع الإماراتي قد شدد من الجزاءات المشددة التي تتعلق بسلطات الدولة أو نظام الحكم فيها.

وفي هذا الصدد سنتطرق لحكم المحكمة الاتحادية العليا في أبوظبي والتي تتعلق بنشر الشائعات الماسة بأمن الدولة ونظام الحكم فيها، فقد أمرت نيابة جرائم تقنية أمن المعلومات في دولة الإمارات العربية المتحدة بتاريخ ٢٠١٧/٠٣/٢٠م بحبس المتهم أ،م، ش، احتياطياً على ذمة التحقيق بحسب ما توفر للنيابة العامة من أدلة إلكترونية موثقة تؤكد قيام المتهم بنشر معلومات وإشاعات كاذبة على موقع التواصل الاجتماعي، والترويج لأفكار هدامة للمجتمع من شأنها إثارة الرأي العام ونشر الطائفية والاضرار بالوحدة الوطنية، والاضرار بسمعة الدولة وتحريض الناس على عدم الانقياد لقوانين الدولة، وقضت المحكمة الاتحادية العليا، بسجن أ،م، ش، بالسجن ١٠ سنوات وتغريمه بمبلغ مليون درهم، لنشر الشائعات وإثارة الفتنة داخل المجتمع الإماراتي وتشوية سمعة الدولة عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

١٢ المرسوم بالقانون الاتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١. مرجع سابق.

كما أمرت المحكمة الاتحادية العليا بوضع أ، م، ش، تحت المراقبة لمدة ٣ سنوات على ان تبدأ المراقبة من تاريخ انتهاء تنفيذ عقوبة السجن ومدتها عشر سنوات، كما أمرت المحكمة الاتحادية العليا بمصادرة الأجهزة المستخدمة من قبل الجاني وإزالة العبارات التي قام بنشرها على وسائل التواصل الاجتماعي، وإغلاق المواقع الإلكترونية المستخدمة في ارتكاب الجرائم المسندة إليه، وفي الوقت نفسه، قضت المحكمة، في حكمها الصادر بتاريخ ٢٩ مايو/ أيار، ببراءته من تهمة التعاون مع منظمة إرهابية. [١٣]

بما ان الحكم الصادر ضد المتهم كان في عام ٢٠١٧م أي قبل صدور قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، وما تضمنه من عقوبة رادعة تتعلق بقلب نظام الحكم والاضرار بالوحدة الوطنية، وإثارة الرأي العام، وعدم الانقياد لقوانين الدولة، وفي ذات الصدد نصت المادة (٢٧) من القانون الصادر بمرسوم اتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية والمتعلقة بالتحريض على عدم الانقياد للتشريعات السارية في دولة الإمارات العربية المتحدة بأنه " يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف درهم ولا تزيد على (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من دعا أو حرض عن طريق نشر معلومات على الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية معلومات إلى عدم الانقياد إلى التشريعات المعمول بها في الدولة" [١٤]

وفي سياق متصل نجد العديد من الاحكام القضائية الصادرة في دولة الامارات العربية المتحدة تطبيقاً للمرسوم الاتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شان مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية ومنها الحكم الصادر من محكمة الاستئناف الإتحادية في الطعن رقم ٤٩٧/ ٢٠٢٢جزئي المتضمن بما قضت به الدائرة الجزائية بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٥م المتمثل في معاقبة المتهم بالحبس ثلاثة أشهر (وتغريمه ١٠ ألف

١٣حكم المحكمة الاتحادية العليا في ابوظبي والحكم الصادر بتاريخ ٢٩، مايو، ٢٠١٧م نشر الحكم على موقع، CNN العربية، نشر، ١يونيو، ٢٠١٨، شوهد، بتاريخ، ٢٨،٠٧،٢٠٢٤، للمزيد أنظر، الرابط: https://arabic.cnn.com/middle-east

١٤ نص المادة (٢٧) من المرسوم الاتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شان مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية.

درهم) عن التهمة المسندة للمتهم بشأن ترويج وإشاعة مواد اباحية على مواقع الشبكة العنكبوتية وإعادة نشرها. [١٥]

من الأمثلة التي تم تناولها في الفترة الحالية، انتشار مقطع فيديو في شهر سبتمبر ٢٠٢٤ يُظهِر عامل محطة وقود يرفض تزويد سيارة يملكها يهوديين، وانتشر المقطع على ان الحادثة في دولة الإمارات. لكن التحقيقات أكدت أن الفيديو صُوِّر في نيوجيرسي بالولايات المتحدة، وليس في الإمارات.

تُظهِر هذه الإجراءات والتشريعات التزام دولة الإمارات بالحفاظ على أمن المجتمع ومكافحة الشائعات التي قد تُلحق الضرر بالمصلحة العامة أو تُثير البلبلة بين أفراد المجتمع.

من الملاحظ أن المشرع الإماراتي أهتم في تعديل وتغيير القوانين ذات الصلة بالجرائم الواقعة عبر المواقع الإلكترونية بكثرة، وهذا لم يعهد عليه عرفيا في المجال التشريعي والقانوني، وتعارف على ثبات وجمود القوانين لفترات طويلة، إلا ان تسارع المجال المعلوماتي وتنوع مدخلاته وتجددها تتطلب من المشرعين معالجة هذه المستحدثات من خلال نصوص قانونية مختصة، وأصبح التغيير فيها ضرورة لسد الفجوات ومواكبة التطور في المجال الإلكتروني وضمان الحقوق والواجبات.

الإجراءات القضائية في دولة الإمارات:

صدر قرار من وزير العدل في دولة الإمارات العربية المتحدة قراراً وزارياً رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن بتشكيل نيابة عامة تسمى نيابة الاتحادية لمكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، ونص القرار على اختصاص النيابة بجرائم امن الدولة وتتولى التحقيق والتصرف ومباشرة الدعوى الجزائية الناشئة عن جرائم الشائعات وإحالتها الى الجهات القضائية ذات الاختصاص المكاني لكل لجريمة وفق الإجراءات الخاصة،

١٥ حكم المحكمة الاتحادية العليا، ابوظبي، لطعن رقم ٤٩٧ /٢٠٢٢جزئي الصادر عن الدائرة الجزائية بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٥.

وعرضها على المحكمة الجزائية الابتدائية تليها التقاضي في الدرجة الثانية والمتمثلة بمحكمة الاستئناف، تليها محكمة التمييز وهي محكمة قانون تنظر للجوانب الشكلية فقط دون النظر إلى الجانب الموضوعي، للنظر في القضية وإصدار الحكم البات بشأنها، اما في ما يتعلق بالشق المدني في قضايا الشائعات فان المتضرر يقوم برفع الدعوى المدنية للمطالبة بالتعويض عما إصابة من ضرر الشائعات الى المحكمة المدنية والتي تنظر بدورها القضية وفق للنظام المتبع والمتمثل بثلاث درجات للتقاضي، ونظراً لأهمية وخصوصية جرائم الشائعات فان كل من امارة أبو ظبي ودبي قد انشات دوائر قضائية معنية بجرائم الشائعات والتي بدورها تنظر في هذه القضايا والبت فيها، وهي الجهة المختصة في تحديد نوع الشائعات والجرائم الإلكترونية ومدى ضررها على الأشخاص وتقدير قيمة التعويض من قبل المحكمة المختصة بتعويض المتضرر عن الشائعات، أما باقي إمارات الدولة فأن إجراءات التقاضي تتم بالطرق الاعتيادية للقضايا المدنية ويتم العمل بها ضمن الدوائر العامة.

والخلاصة بإجراءات التقاضي في دولة الإمارات العربية المتحدة نجد ان نظام المحاكم في دولة الإمارات العربية المتحدة تتميز بتطور أنظمتها القضائية بشكل إلكتروني يسهل في سرعة الفصل بالقضايا المرفوعة امامها، على عكس بعض الدول الأخرى التي لازالت تعتمد على الإجراءات التقليدية.

درجات التقاضي في المحاكم الاتحادية والمحلية لجرائم الشائعات:

نظام القضاء في دولة الإمارات العربية المتحدة ينقسم إلى قضاء محلي وقضاء اتحادي وسنتطرق لذكر الإمارات التي يطبق فيها القضاء الاتحادي ليشمل الإمارات التالية:

أمارة أبو ظبي، إمارة عجمان، إمارة الشارقة، إمارة الفجيرة، إمارة أم القيوين، أي ان هذه الإمارات تندرج تحت النظام القضائي الاتحادي، أما الإمارات التي لها نظام قضائي محلي مستقل وتشمل إمارة دبي

وإمارة رأس الخيمة وكذلك إمارة أبو ظبي لها نظام محلي ونظام قضائي اتحادي، ولتوضيح أنواع المحاكم واختصاصها سنبين في البداية أنواعها واختصاصها من خلال التالي:

أولاً: المحكمة الابتدائية (درجة أولى):

وهذه المحكمة من اختصاصاتها النظر في القضايا المدنية والعمالية والأحوال الشخصية والقضايا الجزائية والتجارية، وتتكون من دائرة واحدة أو أكثر على حسب التخصص

ثانياً: المحكمة الاستئنافية:

واختصاصاتها النظر في الطعون المقدمة على أحكام المحاكم الابتدائية، وعادةً ما تتكون هذه المحكمة من دوائر جنائية ومدنية وأحوال شخصية

ثالثاً: المحكمة العليا (محكمة النقض):

هذه المحكمة هي أعلى درجة قضائية تختص بالنظر في الطعون المقدمة ضد الأحكام الصادرة من محاكم الاستئناف واختصاصها النظر في حسن تطبيق القانون، كما هو معمول بها في إمارة دبي وإمارة رأس الخيمة وتسمى محكمة التمييز. ولمزيد من التفصيل حول النظام القضائي في كل إمارة سنوضح التالي:

١. **النظام القضائي في إمارة أبو ظبي:** جمعت إمارة أبو ظبي بين النظام الاتحادي الجزئي وبين النظام القضائي المحلي وتمتلك نظام قضائي مستقل يتبع دائرة القضاء لإمارة أبو ظبي ولا تكون عليها سلطة قضائية من المحكمة الاتحادية العليا، وتتكون المحاكم في أبو ظبي من المحكمة العليا (محكمة النقض وهي أعلى سلطة قضائية محلية في الإمارة، ومحكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية.

٢. **النظام القضـائي في إمارة دبي:** الجهاز القضـائي في إمارة دبي هو جهاز قضـائي محلي مسـتقل عن القضـــاء الاتحادي، ويكون تبيعته لمحاكم دبي، ولا تختلف تشـــكيلة المحاكم عن باقي إمارات الدولة وتشمل:

- المحكمة الابتدائية.
- محكمة الاستئناف.
- محكمة التمييز (بديلة عن النقض).

٣. **النظام القضـائي في إمارة الشـارقة: فيما سـبق** تخضـع المحاكم في إمارة الشـارقة للنظام القضـائي الاتحادي التابع لوزارة العدل الاتحادية، حتى صـدر القانون رقم (٧) لسـنة ٢٠٢٥ بشـأن السـلطة القضـائية في إمارة الشـارقة والذي سـيدخل حيز التنفيذ في تاريخ١ ينويو ٢٠٢٥ وتتكون المحاكم في الإمارة من التالي:

- المحكمة الابتدائية.
- محكمة الاستئناف.
- محكمة النقض.

٤. **النظام القضائي في إمارة عجمان:** لا يختلف النظام القضائي في إمارة عجمان عن باقي الإمارات التي تتبع النظام الاتحادي وتتكون المحاكم بدرجاتها الثلاث من:

- المحكمة الابتدائية.
- محكمة الاستئناف.
- المحكمة الاتحادية العليا (للنقض).

٥. **النظام القضائي في إمارة أم القيوين:** النظام القضائي في إمارة أم القيوين يتبع النظام الاتحادي وتتكون المحاكم بدرجاتها الثلاث من:

- المحكمة الابتدائية.
- محكمة الاستئناف.
- المحكمة الاتحادية العليا (للنقض).

٦. **النظام القضائي في الفجيرة:** لا يختلف النظام القضائي في إمارة الفجيرة عن باقي الإمارات التي تتبع النظام الاتحادي وتتكون المحاكم بدرجاتها الثلاث من:

- المحكمة الابتدائية.
- محكمة الاستئناف.
- المحكمة الاتحادية العليا (للنقض).

٧. **النظام القضـــائي في إمارة رأس الخيمة:** إمارة رأس الخيمة وإمارة دبي هما الإمارتين الوحيدتين الذي لهما جهاز قضائي محلي مستقل عن الجهاز القضائي الاتحادي ولا يخضع للمحكمة الاتحادية العليا، وفي الأونة الأخيرة استقلت إمارة الشارقة وأسست جهاز قضائي محلي مستقل سيدخل حيز التنفيذ في تاريخ ١ ينويو ٢٠٢٥ سمي بالقانون رقم (٧) لسـنة ٢٠٢٥ بشـأن السـلطة القضـائية في إمارة الشارقة وتتشكل المحاكم في إمارة رأس الخيمة من:

- المحكمة الابتدائية.
- محكمة الاستئناف.
- محكمة التمييز (بديلة عن النقض).

رابعًا: المحكمة الاتحادية العليا:

هي أعلى سلطة قضائية في دولة الإمارات العربية المتحدة ومقرها في عاصمة الاتحاد أبو ظبي، واختصاصها الرقابة على دستورية القوانين الاتحادية أو اللوائح المنظمة لها، أو القوانين المحلية الصادرة عن كل إمارة إذا تعارضت هذه القوانين مع القوانين الاتحادية، كما تنظر المحكمة الاتحادية العليا في الفصل عند وجود منازعات بين الإمارات وتفسير الحدود والصلاحيات لكل إمارة، كما تنظر للطعون والاحكام الصادة من محاكم الاستئناف التابعة للقضاء الاتحادي، وتتولى محاكمة الوزراء وكبار المسؤولين في الدولة الاتحادية عند ارتكاب جرائم اثناء تأدية وظائفهم الرسمية،

النظام القضائي في دولة الإمارات يعكس توازنًا بين الحفاظ على وحدة وتماسك الدولة من خلال القضاء الاتحادي، واحترام الخصوصية الإدارية والتشريعية لكل إمارة من خلال الأنظمة والقوانين المحلية الصادرة من كل إمارة. وتكفل الدولة عبر الدستور والقوانين الاتحادية والمحلية استقلال القضاء وحق التقاضي العادل لجميع المواطنين والمقيمين على ارض دولة الإمارات [١٦]

المحاكم المختصة بنظر الشائعات (التعويض المدني):

تختص المحاكم الابتدائية الدائرة المدنية في دولة الامارات العربية المتحدة في قضـــايا الشـــائعات المتعلقة بالأضرار المدنية والمعنوية، وذلك من خلال الدعوى التي تقدم من قبل المدعي للمحكمة، حسب الموقع الجغرافي للضـــرر أو إقامة المدعي أو المدعى عليه، وهذه المحاكم تتواجد في كل إمارة من إمارات الدولة، ولا تنظر هذه المحاكم للشق الجنائي للشائعات، وتختص بالنظر في الجانب المدني بما فيها الاضرار المعنوية والنفسية.

١٦ دستور دولة الإمارات العربية المتحدة الصادر. بتاريخ، ٢، ديسمبر، ١٩٧١. وتعديلاته.

نماذج الشائعات داخل المجتمع الإماراتي:

في بداية أزمة كوفيد (١٩) لعام ٢٠٢٠م انتشرت الكثير من الشائعات داخل المجتمع الإماراتي من عدم اخذ اللقاح وما يسببه من حالات وفاة، ولا حاجة لأخذ اللقاح المصرح به من قبل الحكومة والجهات المختصة بالدولة، مما زاد تفاقم حالات انتشار المرض بين الناس وعزوف الكثير عن أخذ اللقاح [١٧].

كذلك في عام ٢٠١٩ انتشرت شائعة داخل المجتمع الإماراتي حول تسعيرة المنتجات الغذائية وزيادة رفع أسعارها بشكل غير مبرر من قبل الموردين والمتاجر الكبيرة، وتشمل هذه المواد الأساسية مثل الأرز والسكر وغيرها، مما نتج عن هذه الشائعة حالة من القلق والاحتجاجات من قبل المستهلكين وعلى سبيل المثال نتطرق لبعض الاضرار التي تخلفها الشائعات.

- تعمل الشائعات على زعزعة أمن واستقرار المجتمعات والإضرار بمصالحه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وإضعاف جبهته الداخلية.
- الإضرار بمصالح المجتمعات والأفراد من الناحية المادية والمعنوية.
- تؤثر سلباً على اتخاذ القرارات الصائبة من قبل متخذ القرار.
- بث الروح الانهزامية والتأثير النفسي، والحسي، وقت الأزمات، والحروب.
- زعزعة القيم الأخلاقية والعادات والتقاليد وزرع الشقاق بين الناس.

١٧ أبراهيم، صفاء عباس عبد العزيز. (٢٠١٩). الإشاعة وآثرها على المجتمع والفرد والمجتمع. *نشر في مجلة البحث العلمي للآداب، الجزء الثامن*. العدد. ٢٠. ص، ١١.

- تأليب الرأي العام وزيادة الاضطرابات والاحتجاجات واستغلال مشاعر الناس [١٨].
- استنزاف المجتمعات على الصعيد الفكري ونفاذ الخطط البديلة على مستوى والمجتمع والفرد.
- زيادة المشكلات وصناعة الوهم بين الناس والتهويل والتضخيم للشائعات مما تؤثر بشكل سلبي على التوقعات المستقبلية، ولابد أن نتوقع الخير والأفضل ونهيئ للأسوأ.
- ضرب المجتمعات واستهدافها ومحاولة ابتزازه إما عن طريق تصدير الشائعات للراحة المطلقة أو الخطر المطلق.
- استهداف النسيج الاجتماعي وإحداث شرخ ما بين أفراد العائلة بسبب تعدد الخيارات غير الحقيقية، فعندما تكون الخيارات غير المنطقية وغير معقولة يتوه الخيار الصحيح وتتدنى نسبته الى مستويات كبيرة وخطيرة، مما يتسبب في تفكيك الأسر وزرع الخلافات العائلية وتشتتها [١٩].

على الرغم مما يحصل في العالم من أزمات وكوارث وحروب مدمرة تنعكس سلباً على الأشخاص، فأن نتائج هذه الحروب كبيرة، فإذا اضفنا على هذه الاضطرابات الموجودة نشر الشائعات، ستزيد من تأثيرها في اضطراب مشاعر الناس وتحطيم معنوياتهم وتغيير أفكارهم، قد لا تكون الشائعة العامل الأساسي، ولكنها من المؤكد تلعب دوراً محورياً وهاماً نحو الإضرار بالأخرين يزيد خطر الشائعات وينتشر رواجها بين الناس بسرعة شديدة عند حدوث الشغب والكوارث واستغلال رواجها من وقت إلى آخر، وتعكس التعصب الكبير في بعض القضايا، وحشو أفكار الناس بمعلومات كاذبة ناتجة من نسيج

---

١٨ القيسي، زيد محمد عبد الكريم. (٢٠٢٢). *المسؤولية المدنية الناشئة عن ترويج الشائعات عبر برامج التواصل الاجتماعي*. (رسالة ماجستير) عمان الأردن. ص ٢٣.

١٩ بكار، جلال. (٢٠٢٢). *انتشار الشائعات مخاطرها والمستفيد منها*. مقال على الجزيرة نت شوهد بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٦م. انظر الرابط: https://www.aljazeera.net/blogs/2019/12/24

خيالهم، الشائعات تلبس ثوباً جنونياً فقد تتفق مع زيادة العنف وتأليب الرأي العام وتروج للفتنة والإضرار بمصالح الناس [٢٠].

في الإمارات انشرت شائعة الرز البلاستيكي ورواجه داخل الأسواق الإماراتية مما عزف الكثير عن شراء الأرز، سارعت بلدية دبي بالرد بعدم مصداقية خبر الشائعة، وإن هذا النوع من الشائعات هي استخفاف بعقول المستهلك التي تصدر من وقت إلى أخر بغرض التشكيك في سلامة الأغذية، وأكدت بلدية دبي أن أنواع الأرز الموجود في السوق المحلية بالدولة طبيعي ووفق المواصفات القياسية المطلوبة ويعد من أجواد الأنواع، ولا يوجد بالأسواق ما يعرف بالرز البلاستيكي. [٢١]

من الشائعات الكاذبة داخل المجتمع الإماراتي ما حصل في عام ٢٠٠٨م خلال الأزمة الاقتصادية العالمية، انتشرت شائعة انهيار البنوك وافلاس بعضها مما آثار قلق المودعين وأصابتهم بالخوف والهلع، سارعت السلطات الإماراتية وأصدرت بيان تكذيب الشائعات واستقرار النظام المالي في الدولة.

كذلك انتشرت شائعة بين افراد المجتمع الإماراتي بوجود عصابة تنتشر في المراكز التجارية وتقوم بخطف الأطفال وهذه الشائعة تم الترويج لها على مواقع التواصل الاجتماعي، مما أثار خوف الأهالي وقلقهم على أولادهم، شائعة أخرى يتم الترويج لها داخل المجتمع الإماراتي بأن هناك بعض السلع الغذائية التي تنتجها الشركات ذات العلامة التجارية الكبيرة، توجد بها مواد مسرطنة، مما تسببت هذه الشائعة بنزول حاد في عملية الشراء وترتب عليها خسارة مالية كبيرة.

---

٢٠ صالح، شيماء السيد احمد. (٢٠٢١). *مواقع التواصل الاجتماعي وصناعة الشائعات*. مرجع سابق. ص ٢٦٥.

٢١ موقع بلدية، دبي، الصادر. بتاريخ، ٢٨،٠٢، ٢٠٢٢، للمزيد أنظر، الرابط، https://www.dm.gov.ae/

فندت الإمارات العربية المتحدة مـا أثار خلال الفترات الأخيرة مـن حـملات ممولة يقصد منها تشويه المنتجات الإماراتية والإضرار بسمعتها عـلى وسـائـل الـتواصـل الـاجتماعي وكل منتج يحمل عليه شعار صنع في الإمارات، لاسيما في أسواق الـمملكة العربية السعودية، مؤكدة ان هذه الحملات الممولة ماهي إلا محاولة التشهير والإساءة على سمعة المنتجات الوطنية، وتـتنافـى عـلى أرض الواقع في ظل وجود مـنظومـة من الـضوابـط والسياسات الـمتبعة بـعلامـة الـجودة الإماراتية، وتـنال مـن قـنوات ومستويات التنسيق والـــتشاور والمستوى المطبق في كلا الدولتان على صعيد تبني وتطبيق أفضل الممارسات العالمة في الرقابة والجودة والسلامة ومكافحة الغش. [٢٢]

حذرت النيابة العامة من نشـر وترويج الشـائعات المظللة والكاذبة التي تهدف لإثارة الرأي العام وتضر بالمصالح الوطنية للدولة ونشر البلبلة بين الناس، داعية أفراد المجتمع إلى تقصي الاخبار والمعلومات من المواقع الرسمية، وذلك في تغريدة نشرتها عبر حسابها على مواقع التواصل الاجتماعي.

كما أكدت النيابة العامة من خلال حملتها التوعوية، بخطورة الشـائعات وتأثيرها الســلبي على المجتمع والأفراد وإضرارها بالمصالح العليا للدولة، ونبهت النيابة العامة إلى أن نشر الشائعات المظللة جريمة يعاقب عليها القانون بالحبس مدة لا تقل عن سنة وفقاً لما ورد في نص المادة (١٩٨) والتي تنص على انه " يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن (١٥) خمس عشرة سنة ولا تزيد على (٢٥) خمس وعشرين سنة كل من روج بالقول أو الكتابة أو بأية طريقة أخرى لأي من الأفعال أو الأغراض المنصـــوص عليها في المادة (١٨٨) من هذا الفصـل. ويعاقب بذات العقوبة كل من حاز بالذات أو بالوسـاطة أو أحرز أية محررات أو مطبوعات أو تسجيلات تتضمن ترويجاً أو تحبيذاً لشيء مما نص عليه في الفقرة الأولى إذا كانت معدة

٢٢ موقع قنـاة العربيـة. بالعـدد الصـــادر. بتـاريخ ٢٧ يوليو، ٢٠٢٤، للمزيـد شـــوهـد، بتـاريخ، ٢٧،٠٧،٢٠٢٤، انظر الرابط: https://www.alarabiya.net/arab-and-world/gulf/

للتوزيع أو لاطلاع الغير عليها، وكل من حاز أو أحرز أية وسيلة من وسائل الطبع أو التسجيل أو العلانية استعملت أو أعدت للاستعمال ولو بصفة وقتية لطبع أو تسجيل أو إذاعة شيء مما ذكر"[٢٣]

في إحاطة سابقة وضحت النيابة العامة آلية ضبط مروجي الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو أي وسيلة من شأنها تساعد على ترويج الشائعات، وهذه الآلية تكون من خلال جمع التحريات والأدلة التي تثبت تورط الشخص أو مجموعة من الأشخاص بمصدر الشائعات والغرض من تداولها، ومن ثم تتحرك جهات الضبط القضائية والتعامل مع هؤلاء الأشخاص، من خلال ضبطهم وإحضارهم والاستجواب معهم، وإذا ثبت تورطهم في تلك الجرائم، تتم إحالتهم إلى المحكمة المختصة.

ففي سياق متصل، نفت جهات حكومية في الدولة خلال الأسابيع الماضية شائعات كثيرة انتشرت على بعض وسائل التواصل الاجتماعي وتم الترويج لها على نطاق واسع والتفاعل معها من قبل جمهور كبير من مرتادي هذه المواقع وتداولها على قروبات خاصة وعامة، إذ نفت الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية هذه الشائعات المنسوبة إليها والمتعلقة عن صدور قرار يعفي المخالفين لقانون دخول وإقامة الأجانب، مؤكدة أن المعلومات التي تم تداولها والترويج لها عبر وسائل ومواقع التواصل الاجتماعي تعود إلى قرارات ومهل سابقة، ودعت الهيئة أفراد المجتمع إلى تقصي الحقائق وتلقي المعلومات عبر المصادر الرسمية للهيئة والمصادر الحكومية الرسمية وتجاهل الشائعات المظللة التي تهدف إلى إثارة الفتنة وخلط الأوراق.

كما نفت شرطة أبو ظبي، ما يتم تناوله في وسائل التواصل الاجتماعي، حول تغيير السرعة المقررة لضبط الرادار في نفق الشيخ زايد في إمارة أبو ظبي، داعية سائقي الحافلات إلى الالتزام التعليمات المرورية

٢٣ مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١، بإصدار قانون الجرائم والعقوبات

واللوحات الاسترشادية المتواجدة على الطرقات والشاشات الإلكترونية التي توضح ان السرعة المحددة لضبط الرادار في النفق هي، ٨٠ كم/الساعة. [٢٤]

من أمثلة الشائعة السياسية فقد زادت من حدتها في الآونة الأخيرة بسبب بعض المواقف السياسية وما يرافقها من تظليل إعلامي مشوش وتعبئة أفكار الناس بحسب ما بخطط لهذا النوع من الشائعات السياسية، فقد رافق التصعيد العسكري والسياسي بين حماس وإسرائيل تشويش إعلامي كبير من بعض الجهات التي تريد استثماره واستهداف دول بعينها بسبب خلافات سابقة أو مواقف حول مواضيع أخرى وفشلت في النيل منها، مثلما يجري حاليا من كيد الاتهامات مع الإمارات ومزاعم لا أساس لها من الصحة مثل شائعة وصول سرب من الطائرات العسكرية الأميركية إلى قاعدة الظفرة الجوية في دولة الإمارات العربية المتحدة لتقديم الدعم إلى إسرائيل، أكدت وزارة الدفاع الإماراتية في بيان لها أن هذه الشائعات والمزاعم المظللة لا أساس لها من الصحة، وأن تواجد الطائرات الأميركية في قاعدة الظفرة يجري بحسب اتفاقات مجدولة ومحددة مسبقاً منذ عدة شهور تجري ضمن التعاون العسكري بين دولة الإمارات والولايات المتحدة ولا يرتبط إطلاقا بالتطورات الحاصلة في المنطقة. [٢٥]

كذلك في دبي انتشرت شائعة على وسائل التواصل الاجتماعي بوجود نوع من أدوات الطبخ (الجرانيت) داخل الأسواق المحلية للإمارة، وهذه المواد التي تستخدم للطبخ تحتوي على مواد مسرطنة، سارعت بلدية دبي بنفي هذه الشائعة المتداولة، مؤكدة على ملائمة الأدوات المستوردة والمحلية في سوق

---

٢٤ موقع، صحيفة الإمارات اليوم بعددها الصادر بتاريخ ٨ يوليو، ٢٠٢١، بعنوان، النيابة العامة تحذر من نشر وتداول الشائعات لنسبها في رعب الناس، شوهد بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٧، للمزيد أنظر، الرابط: https://www.emaratalyoum.com/

٢٥ موقع صحيفة العرب الصادرة، بتاريخ،٢٠٢٣،١٠،١٤، شوهد، بتاريخ، ٢٠٢٤،٠٧،٢٧، للمزيد انظر الرابط: https://www.alarab.co.uk

دبي، ومطابقتها للمقاييس والمواصفات، وتخضع لاشتراطات الصحة والسلامة، وتعد من أفضل معايير السلامة، ويتم فحصها مخبرياً والتحقق من خلوها من أي مواد ضارة.

كما أكدت الجهات المختصة لمكافحة الشائعات أن مصدر الشائعات المنتشرة على وسائل التواصل الاجتماعي ليست ضمن الجهات المختصة، أو المعترف بها لتحديد جودة الأواني المعدة للطبخ، أو حيازتها على دليل علمي على إن الطبقة الطلائية للأواني النحاسية التي تم صناعتها من التيفلون والألمنيوم قد تكون ضاره بصحة الناس [٢٦].

كما انتشرت شائعة في بداية شهر يوليو ٢٠٢٣م بتغيير مواعيد العمل في الجهات الاتحادية للدولة، وهذه الشائعات يتم تداولها عن جهل وعدم تفسير المادة الواردة من الجهات المختصة بالشكل الصحيح، وعلى أثر ذلك نفت الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية هذه الشائعة، ودعت الناس إلى عدم نشر الشائعات المغلوطة والتأكد من مصادرها الرسمية، وعدم الانجراف ورى كل من يقوم بتفسير نصوص القانون بحسب علمه القاصر، ويتوجب سؤال المختصين في تفسير النص القانوني [٢٧]، كذلك نشرت شرطة أم القيوين على موقعها الرسمي إن هناك شائعات متداولة على وسائل التواصل الاجتماعي، تفيد عن سوء الحالة الجوية التي ستتعرض لها الدولة خلال الأيام القادمة، وبنشر هذه الاخبار المضللة والكاذبة التي تهدف إلى نشر الخوف والذعر بين الناس، جعل الكثير من الموظفين في القطاعات الحكومية والقطاعات الخاصة بعدم ذهابهم إلى مقر أعمالهم، وأوضحت شرطة ام القيوين ان هذه الأنشطة الغير مشروعة تشكل تهديد

---

٢٦ موقع بلدية دبي، شوهد، بتاريخ، ٢٧،٠٧،٢٠٢٤: https://www.dm.gov.ae

٢٧ موقع صحيفة البيان الإماراتية. بعددها الصادر، ٢٧، يوليو، ٢٠٢٤م، شوهد، بتاريخ، ٢٧،٠٧،٢٠٢٤، للمزيد أنظر الرابط: https://www.albayan.ae/uae/news

للأمن واستقرارا الدولة، وحذرت شرطة أم القيوين السكان، بعدم نشر الشائعات التي تتعلق بالحالة الجوية في إمارة أم القيوين، [٢٨].

من الأمثلة الدالة على خطر الشائعات التي سطرها التأريخ ودبت في الأمة:

- حين هاجر الصحابة من مكة إلى الحبشة وكانوا في أمان الله، انتشرت شائعة أن كفار قريش في مكة قد أسلموا، وحين سمعها بعض الصحابة عادوا من الحبشة وتكبدوا عناء الطريق حتى وصلوا إلى مكة، ووجدوا ان خبر إسلام كفار قريش ليس صحيح، ولاقوا بسبب هذه الشائعة كل أنواع التعذيب.
- في غزوة أحد عندما قتل مصعب بن عمير أشيع خبر أن الرسول قتل، وقيل: قُتل رسول الله فتراجع جيش الإسلام بسبب الإشاعة، وترك بعضهم القتال وهرب إلى المدينة.
- ومن الشائعات الكاذبة والمغرضة ما اشيع عن السيدة عائشة رضي الله عنها، من قبل المنافقين من أقوال باطلة مقصدهم منها التشكيك في نبوة الرسول صلى الله عليه وسلم، وقذف للسيدة عائشة، وقد انزل الله تعالى ست عشرة آية من سورة النور برأ فيها السيدة عائشة، وأرشد المؤمنين كيف يتعاملون مع الإشاعات وعدم نشرها وكتمها حتى مماتهم، وأمرهم بالتصدي والزجر لمن ينشر الشائعات [٢٩].

---

٢٨ موقع صحيفة العرب بالعدد الصادر بتاريخ، ٥،٢٠٤٤ن٢، شوهد، بتاريخ، ٢٧،٠٧،٢٠٢٤، للمزيد أنظر الرابط: https://alarab.co.uk/

٢٩ حماد، شريف علي. (٢٠١٠). *التأصيل الشرعي للإعلام الدعائي وترويج الإشاعات*. العدد ١٣. فلسطين: جامعة القدس المفتوحة. ص ٧،٨.

١,٢ إشكالية البحث

يعد التطور الكبير في مجال التكنلوجيا الرقمية في عصرنا الحالي وكثرة مستخدميها وسهولة الوصول اليها من جميع افراد المجتمع والتعبير عن أراءهم بكل سهولة ويسر دون قيود واضحة ومحددة، بل وصل الأمر الى الاستخدام من جهات أو اشخاص مجهولي الهوية وأسماء مستعارة ومواقع الإلكترونية مجهولة الهوية مما يؤدي الى نشر السموم والشائعات بشكل كبير بين افراد المجتمع مما ترتب عدم مجارات هذا الكم الكبير من نشر الشائعات ووضع التشريعات القانونية للحد من انتشار هذه الظاهرة.

كما تتمثل إشكالية الدراسة في تعاظم تأثير الشائعات في وقتنا الحالي بفضل تزايد القوة الإلكترونية للمستخدمين ووسائل الأعلام الاجتماعي، ودورها في تفكيك المجتمعات، وإحداث الاضطرابات والبلبلة التي تهدد أمن المواطن واستقراره، وزعزعة الاقتصاد الوطني والمشاريع التنموية، وكل ذلك نتيجة الاستخدامً الخاطئ للتكنولوجيا الحديثة وبرامج النشر الإلكترونية، والتي أصبحت وحشا كاسراً ، يصعب ترويضه أو السيطرة عليه. (٣٠)

وطبقاً لدراسة سابقة أعدتها الباحثة سعاد محمد السويدي – قسم علم الاجتماع كلية الآداب والعلوم في جامعة الشارقة تحت عنوان استخدام الشائعات في وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها في الأمن المجتمعي من وجهة نظر الشباب الجامعي في الإمارات، وجرى الاستبيان على عينة تكونت من (٣١٣) من طلبة الجامعات الإماراتية عن أكثر وسائل التواصل الإلكترونية انتشاراً للشائعات، فقد احتل المركز الأول تطبيق (الواتساب) وفي المركز الثاني موقع (انستغرام) وفي المركز الثالث (tik Tok) ولبيان أنواع تلك الشائعات كانت الشائعة الاجتماعية أكثر انتشاراً من غيرها ثم تلتها الشائعة السياسية ثم الاقتصادية ثم

---

٣٠ السويدي، سعاد محمد. (٢٠٢٢). استخدام الشائعات في وسائل التواصل الاجتماعي وتأثرها في الامن المجتمعي من وجهة نظر الشباب الجامعي في مجتمع الإمارات. *مقال منشورة. مجلة الأدب العربي. دار النشر. جامعة بغداد*. كلية الآداب، تاريخ المشاهدة، ١، مايو، ٢٠٢٤م، أنظر: https://search.mandumah.com/Author/Home?author

الأمنية، وعن استبيان الاضرار الناتجة عن هذه الشائعات والعقوبات المقررة لها، وتبعاً لآراء الأفراد فقد أظهرت النتائج بأن النسبة الأكثر لضرر هذه الشائعات تتمثل في الضرر النفسي والعاطفي الذي يصيب شعور هؤلاء الأفراد من تلك الشائعات، اما العقوبات المقررة فقد كانت النسبة الأكثر هي فرض غرامات مادية وهذا ما أخذ به المشرع الإماراتي بحسب نوع والضرر الناتج عن الشائعات [٣١]. إلى هنا

عالج المشرع الإماراتي جريمة الشائعات من حيث المسؤولية المدنية والضرر الناتج عنها في نص المادة (٥٢) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١م بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية وفي المواد (٣٨٧) و(١٧٥) و(٢١٧) والمرسوم بقانون اتحادي رقم (٥٥) لسنة ٢٠٢٣ في شأن تنظيم الأعلام، ونشر الأخبار والصور والتعليقات التي تتصل بالحياة الخاصة وإشاعتها على العامة ونص المادة (٢٤٦) من قانون المعاملات المدنية لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥ "كل إضرار بالغير يلزم فاعله ولو غير مميز بضمان الضرر"[٣٢] والمادة (٦) و(٧) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩م بشأن العقوبات العسكرية.

ومن خلال الاطلاع على النصوص القانونية في تجريم الشائعات واضرارها المترتبة من ناحية المسؤولية المدنية نجد بأن هناك مصطلحات متشابهة من حيث الصور والسلوك المرتكب لمروج الشائعات والاضرار الناتجة عنها.

كذلك وجود بعض المصطلحات غير الواضحة أو المحددة من حيث النتائج المترتبة عن المسؤولية المدنية الناتجة عن ترويج الشائعات واضرارها على أمن المجتمع والأفراد.

---

٣١ الكرناف، رائد. (٢٠١٤). *تصور استراتيجي لمكافحة الشائعات في مواقع التواصل الاجتماعي بالمملكة العربية السعودية تويتر نموذجا*. (رسالة ماجستير) السعودية: جامعة نايف للعلوم الأمنية. ص ١١.

٣٢ المرسوم بقانون اتحادي رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥، بإصدار قانون المعاملات المدنية.

كما اشارت كذلك بعض النصوص القانونية عن احتمالية وقوع اضرار نشر الشائعات عن طريق (فعل الأضرار) وهو ما اخذ به المشرع الإماراتي في اركان المسؤولية التقصيرية من ضرر وفعل الإضرار وعلاقة سببية، ولم يقتصر على وقوع ضرر نشر الشائعات بالصورة العمدية.

تحديد مشكلات المسئولية المدنية الناتجة عن ترويج الشائعات والأكاذيب ومساءلة مروج الشائعة من مستخدمي الأسماء المجهولة والمستعارة مدنياً عن إساءة استخدام مواقع وصفحات الانترنت ومدي كفاية التشريعات المنظمة لحماية مستخدمي هذه المواقع الإلكترونية من ترويج الشائعات والاكاذيب. ولتحديد المشكلة الجوهرية لهذه الدراسة فأنها تكمن بعدم كفاية التشريعات الحالية لمعالجة هذه الظاهرة، فقد أورد المشرع الإماراتي في الفقرة الأولى من المادة (٥٢) من قانون جرائم نشر الشائعات والأخبار الزائفة تنص على أنه "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة، والغرامة التي لا تقل عن ١٠٠ ألف درهم، كل من استخدم الشبكة المعلوماتية أو وسيلة من وسائل تقنية المعلومات لإذاعة أو نشر أو إعادة نشر أو تداول أو إعادة تداول أخبار أو بيانات زائفة، أو تقارير أو شائعات كاذبة أو مغرضة أو مضللة أو مغلوطة، أو تخالف ما تم الإعلان عنه رسمياً أو بث أي دعايات مثيرة، من شأنها تأليب الرأي العام أو إثارته أو تكدير الرأي العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة، أو بالاقتصاد الوطني، أو بالنظام العامة، أو بالصحة العامة وأضافت أن الفقرة الثانية من القانون تنص على أن تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين، والغرامة التي لا تقل عن ٢٠٠ ألف درهم، إذا ترتب على أي من الأفعال المذكورة في الفقرة الأولى من المادة تأليب الرأي العام، أو إثارته ضد إحدى سلطات الدولة أو مؤسساتها، أو إذا ارتكبت بزمن الأوبئة والأزمات والطوارئ والكوارث" [٣٣]

٣٣ المرسوم الاتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١، مرجع سابق.

وعليه فأن النصوص القانونية أعلاه تعالج مصدر الشائعات المعلومة عبر المواقع المرخصة أو الشخصيات المعرفة والمعلومة المصدر غير انه لم يعالج القانون مسؤولية مروج الإشاعة المجهولة وطرق الحد منها بدءاً من الفاعل الأصلي للإشاعة والفاعل الفرعي والمتفاعل من الجمهور وتحديد المسؤول عنها من ناشر ومشاركين ومتفاعلين.

١,٣ أسئلة الدراسة

سنتطرق في هذه الدراسة لعدد من الأسئلة التي تهم موضوع البحث ومنها:

١. ما هو الإطار القانوني للمسؤولية المدنية الناتجة عن ترويج الشائعات في القانون الإماراتي؟

٢. كيف يتم تحديد ماهية الشائعات ومفهومها وطبيعتها القانونية وطرق التعويض عنها وضرر المخاطر النفسية من حيث المسؤولية المدنية في القانون الإماراتي؟

٣. كيف يتم تحديد قيمة وتقدير التعويض عن ضرر الشائعات؟

٤. ماهي الضوابط القانونية للحد من انتشار الشائعات وضمان حرية الرأي والتعبير؟

٥. ماهي القواعد القانونية المنظمة لظاهرة الشائعات ومدى انطباقها على الاضرار الناتجة عن الشائعات؟

١,٤ اهداف الدراسة

تهدف الدراسة الى بيان المسؤولية المدنية الناتجة عن الشائعات من حيث التالي:

١. معرفة الإطار القانوني للمسؤولية المدنية عن اضرار الشائعات داخل المجتمع الإماراتي.

٢. بيان وتحليل مفهوم الشائعات وطبيعتها القانونية وتحديد نتائجها واضرارها وطرق التعويض عنها والمخاطر والاضرار النفسية، من حيث المسؤولية المدنية للقانون الإماراتي.

٣. كيفية تقدير التعويض الناتج عن ضرر الشائعات.

٤. تحليل الضوابط القانونية للحد من انتشار الشائعات، وضمان حرية الرأي والتعبير.

٥. تحليل ملائمة قواعد المسؤولية المدنية لظاهرة الشائعات وبيان مدى انطباق هذه القواعد على الاضرار الناشئة عن الشائعات.

١,٥ أهمية الدراسة

تُعد المسئولية المدنية هي الركيزة الاساسية للقانون بصفة عامة وللقانون المدني على وجه الخصوص، ويعد مصطلح المسئولية المدنية في القانون الإماراتي بأنه مجموعة القواعد التي تلزم كل من تسبب في ضرر للغير بالتعويض عن هذا الضرر الذي أصابه نتيجة الإخلال بالتزام أو واجب قانوني، وتعد الشائعات أحد أكبر المخاطر التي تحيط بالمجتمعات والأفراد وما يلحقها من اضرار جسيمة تنعكس سلباً من الناحية المادية والأدبية، وذلك بعد انتشار وسائل التواصل الاجتماعي وتوفير التكنلوجيا الحديثة في يد الأفراد كبارها وصغارها وسهولة الوصول الى المعلومة ونشرها على نطاق واسع، وعبر هذه الوسائل الإلكترونية فقد أصبحت أسرار الناس وبياناتهم عرضه للتلصص واستغلالها من قبل المجرمين وتهدد حياتهم الطبيعية وجعلها عرضة امام تلك الوسائل المتاحة وترويج الشائعات بخلاف الواقع.

إن إطلاق هذا الكم من الشائعات يلحق الضرر بمصالح الأفراد والشركات والمؤسسات العاملة في الدولة ويهدد أمن واستقرار الدولة اقتصادياً وسياسياً بدرجة اساسية، وعليه فإن ترويج الإشاعة في المجتمع من قبل اشخاص طبيعيين أو اعتباريين ونشر المعلومات المغلوطة والمنافية للواقع والمضللة لأغراض سياسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية، أو عسكرية ونشرها على نطاق واسع على انها اخبار مهمة

وعاجلة، مما يؤدي الى إثارة الفتنه واقلاق السكينة العامة للمجتمع نتيجة لنشر هذه الأخبار الكاذبة وتأثيرها المباشر على المجتمعات. (٣٤)

أولاً: الأهمية من الناحية النظرية:

ستسهم هذه الدراسة والمتمثلة بالمسؤولية المدنية الناتجة عن نشر الشائعات ونطاق انتشارها عبر الوسائل التقنية الحديثة والمشكلات الحقيقية التي تعاني منها المجتمعات في ضوء تأرجح الدول حيال وضع النصوص الرادعة والتدخل العاجل للحد منها في ظل وجود وسائل النشر الحديثة ومساهمتها بسرعة انتشارها بين أوساط المجتمع.

ثانياً: الأهمية من الناحية التطبيقية:

من خلال التطرق لموضوع هذه الدراسة يمكن ان توفر فرصة للدارسين والمهتمين والباحثين وأصحاب القرار والاستفادة من نتائجها وزيادة المعرفة القانونية لتكون عوناً يسهم في تطور التشريعات ومواكبة التطور المتسارع في المجتمعات، ولأثبات أهمية هذا البحث هو الكم الصادم والكبير لانتشار الشائعات على المستوى العالمي وعلى وجه التحديد محور بحثنا لترويج وانتشار الشائعات في دولة الإمارات العربية المتحدة، وما يتناوله رواد مواقع التواصل الاجتماعي والشائعات المغرضة لبعض رموز الدولة وتأثيرها السلبي على هذه الشخصيات وعلى عائلاتهم وسمعتهم.

ولتوضيح مفهوم الشائعات وطبيعتها القانونية وبيانها والحد منها فهي تعد من الوسائل الخطيرة التي قد تؤدي إلى المساس بالأمن القومي للدولة بشكل سلبي وتعريض الأمن العام للخطر نتيجة تتداول الأخبار الزائفة وترويجها على نطاق واسع وهي لا تمت للحقيقة بأي صلة، أو أن يتم تداول أخبار مضللة

٣٤ أبو الليل، إبراهيم الدسوقي. (١٩٧٥) *الإعفاء من المسؤولية المدنية عن حوادث السيارات*. (رسالة دكتوراه). كلية الحقوق. مصر: جامعة عين شمس. ص ١٠٩.

وكاذبة عن الوضع المالي للدولة، مما ينتج عن ترويج هذه الشائعات من آثار سلبية على القطاع المالي والسياحة والطيران وغيرها من القطاعات الاقتصادية بالدولة.

تقوم دولة الإمارات العربية المتحدة بدور كبير في مكافحة جرائم نشر الشائعات بمختلف أنواعها ولا تتهاون في محاسبة أي جهة أو شخص يرتكب لتلك الأفعال. [٣٥]

فقد حدد القانون عقوبة نشر الشائعات بالشكل الذي يتماشى مع حجم الجريمة المرتكبة، وذلك من خلال تطبيق النصوص القانونية الوارد ذكرها في قانون اتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، حيث نصت المادة (٥٥) من ذات القانون على أنه "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة والغرامة التي لا تقل عن ١٠٠ ألف درهم، كل من استخدم الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية المعلومات لإذاعة أو نشر أو إعادة نشر أو تداول أو إعادة تداول أخبار أو بيانات زائفة أو تقارير أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو مضللة أو مغلوطة أو تخالف ما تم الإعلان عنه رسمياً أو بث دعايات مثيرة من شأنها تأليب الرأي العام أو إثارته أو تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة أو بالاقتصاد الوطني أو بالنظام العام أو بالصحة العام" [٣٦]

لذا فإن العقوبات الرادعة وفرض النظم والقوانين له دور كبير وفعال في محاربة الشائعات المضللة، والذي يعزز الدور الريادي الذي تقوم به دولة الإمارات في توفير الأمن والأمان بجميع أشكاله، وتعزيز الثقة بين المؤسسات الرسمية والأفراد.

---

٣٥ الموسوي، أبراهيم خليل خنجر. (٢٠١٩). *المسؤولية المدنية عن ترويج الشائعات*. بحث مقدم من تاريخ ٢٢حتى ٢٣ أبريل ٢٠١٩. المؤتمر العلمي السادس، لكلية الحقوق، جامهة طنطا، ص١٢.

٣٦ المرسوم الاتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شان مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية.

سبب اختيار الموضوع:

من اهم الأسباب التي دفعتني لاختيار موضوع هذه الرسالة هي زيادة حجم انتشار الشائعات داخل المجتمع الإماراتي وسرعة ترويجها وتداولها في ظل توفر وسائل تقنية حديثة تسهم في سرعة انتشار الشائعة، وما تلحقه من أضرار جسيمة على المجتمع والأفراد، وانتهاك خصوصياتهم والتعدي عليها لأغراض متعددة ومتنوعة. والبحث في تفسير النصوص القانونية وطرق تطبيقها لدى الجهات القضائية وعلى وجه الخصوص ما ورد في المرسوم الاتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، ومدى فاعليته للحد من انتشار الشائعات وتقييم وملاءمته في مواجهة الشائعات المحلية والدولية وعلى وجه التحديد الشائعات مجهولة المصدر.

١,٦ حدود الدراسة

ستركز هذه الدراسة على القوانين الخاصة بمكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية من حيث المسؤولية المدنية وأضرارها على المجتمعات والأفراد، وسنركز بشكل جوهري على القوانين الصادرة في دولة الإمارات العربية المتحدة كالقانون الاتحادي الصادر بمرسوم الاتحادي رقم ٣٤ لسنة ٢١٢١ بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية.

والقانون بمرسوم اتحادي رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥م بإصدار قانون المعاملات المدنية، وقانون الإجراءات المدنية لدول الإمارات العربية المتحدة مرسوم بقانون اتحادي رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٢، مع الاستعانة ببعض التشريعات ذات الصلة. والأحكام القضائية الصادرة في دولة الإمارات العربية المتحدة، كما سنتطرق في محتوى هذه الدراسة على جوانب تتعلق في عدم كفاية النصوص القانونية الصادر بمرسوم الاتحادي رقم ٣٤ لسنة ٢١٢١ بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية واقتصارها على جرائم

الشائعات المتعلقة بأمن الدولة دون الخوض في المسؤولية المدنية الناتجة عن هذه الشائعات بالنسبة للأفراد أو المؤسسات الخاصة.

١,٧ منهجية الدراسة

يتبع هذا البحث معالجة ظاهرة انتشار الإشاعات وسرعة ترويجها داخل المجتمع الإماراتي، وكيفية الحد منها وتجريمها وللإحاطة بجوانب هذه الدراسة وتحليلاتها وأبعادها يتطلب الاستعانة بمناهج بحثية متعددة ومنها الاستعانة بالمنهج الوصفي لمعرفة المفاهيم المتعلقة بالشائعات كمصطلحات وعقوبات وتعويض جراء الأضرار الناتجة عن ترويج الشائعات، بالإضافة للاستعانة المنهج التحليلي النقدي لبيان حقائق الأمور، وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية المتصلة بموضوع الدراسة ومدى كفايتها وفاعليتها ومواجهة أوجه القصور، وستركز هذه الدراسة بدرجة أساسية على المرسوم بالقانون الاتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية في دولة الإمارات العربية المتحدة، والمرسوم بقانون اتحادي رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥م بإصدار قانون المعاملات المدنية، ويعتمد موضوع البحث على الدراسة النوعية التي اعتمدت وبدرجة رئيسية على نمط الحياة اليومية وما نلتمسه زيادة حجم انتشار الشائعات وترويجها داخل المجتمع الإماراتي، فقد لوحظ خلال الأعوام الأخيرة زيادة حجم ترويج الشائعات وتداولها على نطاق واسع وخاصة فيما يتعلق بالجانب الاجتماعي والمالي والاقتصادي للدولة على وجه التحديد (إمارة دبي) لكونها الواجهة الاقتصادي للاستثمار في الشرق الأوسط والاستهداف الممنهج لبث روح الخوف بين المستثمرين، كما تعتمد الدراسة على تحليل النصوص القانونية ذات الصلة من حيث المسؤولية المدنية والنتائج والأضرار المترتبة عنها، فقد ورد في نص المادة(٢٤٦) من القانون الاتحادي رقم (٢٥) لسنة (٢٠٢٥) من قانون المعاملات المدنية على ان "كل إضرار بالغير يلزم

فاعلة ولو غير مميَز بضمان الضرر" وبهذا نجد ان المشرع الإماراتي قد أخذ بفعل (الإضرار) ولم يأخذ بفعل الخطأ العمدي والذي يقصد به الإخلال بواجب قانوني سابق مقترن بإدراكه ودون ان يتوفر لديه قصد الإضرار بالأخرين،

كما تهدف المنهجية إلى تحليل عناصر المسؤولية المدنية الناتجة عن تداول الشائعات وما ينتج عنها من اضرار بالغير، والبحث عن مصدرها وطرق انتشارها ودور وسائل التواصل الإلكترونية في ترويج الشائعات وسرعة تلقيها للجمهور، كما تهدف الدراسة الى بيان المواجهة التشريعية والقضائية لجريمة نشر الشائعات من حيث المسؤولية المدنية للقانون الإماراتي.

١,٨ الدراسات السابقة

لم تكن الدراسات السابقة بموضوع البحث الحالي كافية للخوض في تفاصيل جرائم الشائعات وارتباطاتها المتشعبة والمتعددة مع انتشار الفضاء الإلكتروني الحر، ونجد بأن التشريعات والقوانين الحالية بحاجة للتحديث المستمر، وسنشير في هذه الدراسة لعدد من الدراسات بهذا الجانب ومنها:

١- بحث لرسالة الماجستير للباحث محمد عبد الكريم القيسي بعنوان المسؤولية المدنية الناشئة عن ترويج الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي مقدم لجامعة الشرق الأوسط الأردنية، وبهذه الدراسة نجد انها اعتمدت وبشكل رئيسي عن مسؤولية نشر الشائعات على مواقع التواصل الإلكتروني وتحديد الأشخاص المسؤولين عن هذه المواقع من محررين وناشرين ومتعهد الايواء. أما موضوع دراستي فأنها تعتمد بشكل جوهري على المسؤولية المدنية الناتجة عن تروج الشائعات في القانون الإماراتي دراسة تحليلية تطبيقه في نصوص القانون الإماراتي، بينما ركزت الدراسة السابقة عن المسؤولية المدنية طبقاً للقواعد العامة دون الاختصاص بقانون محدد، كما ركزت دراستي حول كيفية

المطالبة بالتعويض المدني أمام المحاكم المدنية وتقدير قيمة التعويض بحسب الاضرار الناتجة عن الشائعات، اقتصر البحث السابق عن بيان ترويج الشائعات على مواقع التواصل الاجتماعي دون الإشارة الى المسؤولية المدنية عن مروج الشائعات في القانون الإماراتي.

٢- بحث مقدم للمؤتمر العلمي الاسلامي في مكافحة الشائعات للدكتور محمد عبد الرؤوف محمد وتناوله لخطر الشائعات وآثرها على المجتمعات، وبهذه الدراسة المقتضبة والمتعلقة بخطر الشائعات وطرق مكافحتها من خلال تقديم الخطوط العريضة لمكافحة خطر جرائم الشائعات ودون الغوص في تفاصيل مصدر الشائعة أو الإشارة للقوانين المتعلقة بهذا الشأن ومدى كفايتها وبيان نقطة ضعفها كما اننا لا نجد من خلال هذه الدراسة وأطروحة ماجستير للباحثة هدى راشد حمدان العلوي بعنوان المواجهة الجنائية في التشريع الإماراتي، دراسة مقارنة، حيث تناولت الباحثة أضرار الشائعات من الناحية الجنائية ومدى ملائمة القوانين في دولة الإمارات العربية المتحدة لمكافحة السلوك الإجرامي للشائعات وهل القانون يفرق بين الجريمة العمدية والخطأ، ولخصت الباحثة ان جرائم الشائعات لم يفرق القانون بين الجريمة العمدية والخطأ، الدراسة ركزت بشكل جوهري على الناحية الجنائية ومقارنة النصوص القانونية بين قانون العقوبات الإماراتي، وقانون مكافحة جرائم الشائعات والقوانين الأخرى ذات الصلة، لم تتطرق الدراسة للمسؤولية المدنية الناتجة عن الشائعات ومسائل التعويض وجبر الضرر، كما لم تشير الدراسة إلى كيفية إيجاد نظام قانوني يحمي حق المضرور من الشائعات وطرق التعويض في حال كانت الشائعة خارج الإقليم الجغرافي للدولة أو كانت شائعات مجهولة تسببت في الضرر للغير.البحثية إيجاد الحلول الجذرية التي تحد من خطر الشائعات وتحديداً الشائعات ذات المصدر المجهول وكيفية الحد منها.

٣- دراســة للدكتور عبد الرحيم محمد عبد الرحيم بعنون مكافحة الشــائعات الوقائية من مخاطرها في مجلس التعاون الخليجي، وهذه الدراسة ركزت على كيفية انتشار الشائعة ودور أماكن التواصل الاجتماعي على نشرها بشكل أوسع وعلى نطاق عالمي وبيان الوقاية من هذه الجرائم وبالمقابل نجد الدراسة قد خلت من تحديد المشكلة الرئيسية وكيفية معالجتها والحد منها وبيان مصدرها وطرق انتشارها عبر وسائل النشر بعمومها وعدم التطرق الى كيفية معالجة الشائعات مجهولة المصدر.

٤- بحث مقدم من الدكتور احمد لطفي السيد مرعي، بعنوان تجريم الإشاعات محاولة تقييم وتحديد للترسانة الجنائية المصرية في ضوء بعض المشاهدات المعاصرة ومن خلال الاطلاع على محتوى هذا البحث وما تطرق اليه الباحث حول نشر الشائعات واللحظات الأولى لثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ وتأثيرها على زرع شقاق المجتمع المصري وما تلاها من شائعات تتعلق بأمن الدولة وعلى الاقتصاد المصري وفي هذه الدراسة نجد انها ركزت وبشكل جوهري على الشق الجنائي ودون التطرق للمسؤولية المدنية التي هي محور بحثنا ولم تتطرق هذه الدراسة الى الشائعات التي تتعلق بالأفراد والمؤسسات الخاصة وكيفية حمايتها ووضع الحلول الجذرية للحد من انتشار هذه الشائعات بل اعتمدت كذلك على جوانب اقتصادية وسياسية آثرت على المجتمع المصري ولم نلحظ في هذه الدراسة المقدمة أي معالجة حقيقية لجرائم الشائعات وطرق الحد منها وإيجاد إطار قانوني يضمن حق المجتمعات والأفراد والمؤسسات الخاصة والعامة [٣٧]

---

٣٧ مرعي، احمد لطفي السيد. (٢٠٢٠). *تجريم الإشاعات محاولة تقييم وتحديد للترسانة الجنائية المصرية في ضوء بعض المشاهدات المعاصرة*، موقع مجلة البحوث القانونية والاقتصادية. المنصورة.

٥- دراسة للباحث محمد منصور البابا (٢٠٢٠) تجريم الشائعة في التشريع الأردني (دراسة مقارنه) وهدفت هذه الدراسة الى بيان مفهوم الشائعة وتوضيح اركان ومكونات وعناصر جريمة الشائعة والوقوف على أساس تجريم الشائعة وسند تجريمها وكذلك الكشف عن التكييف القانوني للشائعة وتوضيح العقوبات الاصلية والتبعية والتكميلية لجريمة الشائعة وبيان عقوبة مصدر الشائعة ومروجها، واستخدم الباحث المنهج الوصفي والمنهج التحليلي لبيان حقائق الأمور في تحليل النصوص المتصلة بموضوع الدراسة كما استخدم الباحث المنهج المقارن للمقارنة بين كل من التشريع الأردني والتشريع المصري، ومن اهم توصيات الدراسة ضرورة مراجعة قانون العقوبات الأردني وإجراء التعديلات التي تنظم كل ما يتعلق بالشائعة وإفراد نصوص خاصة بها وذلك لخطورتها لمختلف جوانب المجتمع.[٣٨] وبهذه الدراسة التي نجدها أكثر عمقاً من غيرها في توضيح اركان وعناصر جريمة الشائعات وسند تجريمها وبيان مستخدميها واعتمدت الدراسة على المنهج المقارن بين التشريع الأردني ومقارنتها مع التشريع المصري بخلاف ما سنورده في محتوى دراستنا والتي ستعتمد وبشكل جوهري على التشريع الإماراتي م وبيات وتحليل النصوص القانونية المتعلقة بالشائعات من حيث المسؤولية المدنية وليس الجنائية وسنتطرق للآثار والنتائج المترتبة عنها ومدى كفايتها والحد من انتشارها وتوضيح مصدرها وكيفية معالجة جرائم الشائعات بشقيها المعلومة والمجهولة.

٦- دراسة للباحث حسام الخرابشة، ٢٠٢١، بعنوان الآثار القانونية للشائعة في القانون الأردني، جامعة الحسين بن طلال للبحوث والدراسات، المجلد رقم٧، من العدد رقم٣، استخدم الباحث

---

٣٨ البابا، محمد منصور. ٢٠٢٠، *تجريم الشائعة في التشريع الأردني، دراسة* مقارنه. (رسالة ماجستير). تاريخ المشاهدة، ٢٨-٠٤-٢٠٢٤، انظر: https://meu.edu.jo/libraryTheses

المنهج الوصفي الاستقرائي، وتطرقت الرسالة إلى التعرف عن الآثار القانونية للشائعات في القانون الأردني، وإن الباحث توصل ان المشرع الأردني كان حازم في ضبط الشائعات والأخبار الكاذبة وجرمها، وأوصت الدراسة بمحاسبة كل من ينشر الشائعات أو أشترك في نشرها، أوجه التشابه في الدراسة قد تتعلق في ماهية الشائعات، غير ان موضوع دراستي يتعلق بالمسؤولية المدنية للشائعات وليست الجنائية ولهذا تتميز الدراسة بإمكانية المطالبة بالتعويض المدني الناتج عن ضرر الشائعات.

٧- دراسة للأستاذ دكتور أحمد عبد الحميد أمين، ٢٠٢٢، بعنوان التعويض عن أضرار النشر عبر تطبيقات التواصل الاجتماعي، تطرق الباحث إلى الصعوبات التي تواجه المشرع بشكل عام حيال تنظيم المسؤولية المدنية عن النشر عبر تطبيقات التواصل الاجتماعي، والقصور التشريعي في تنظيم النشر الإلكتروني ومنها الشائعات على مواقع التواصل الاجتماعي بشكل خاص، والرجوع إلى تطبيق القواعد العامة للمسؤولية المدنية، مما يؤدي إلى ضياع حق المتضرر ومطالبته بالتعويض عن الاضرار التي إصابته نتيجة النشر الإلكتروني، وبهذه الدراسة نجد انها تطرقت إلى الصعوبات التي يواجها المشرع للسيطرة على وسائل النشر الإلكتروني وعلى وجه الخصوص مواقع التواصل الاجتماعي، وركزت بشكل أساسي على الاعتداء على الحياة الخاصة عبر مواقع النشر الإلكتروني المتاحة على الشبكة العنكبوتية، غير ان الاختلاف في موضوع بحثنا بأنها دراسة تطبيقية تحليلية تختص في القانون الإماراتي مع وجود قانون يسمى قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، نحلل النصوص الواردة في القوانين ذات الصلة ومسؤولية ناشر الشائعات والتعويض عنها وطرق معالجتها والحد منها.

٨- دراسة للباحث يوسف عثمان عاشور، ٢٠٢٣، بعنوان المسؤولية المدنية الناشئة عن البرامج الذكية، دراسة تحليلية في القانون الإماراتي، شملت الدراسة ماهية البرامج الذكية وإيجابياتها وسلبياتها

وأركانها المدنية وآثار انعقاد المسؤولية ووسائل دفعها، وبهذه الدراسة نجد ان الباحث ركز على المسؤولية المجنية الناتجة عن البرامج الذكية ومنها ما يمكن نشره على تلك المواقع تتضمن الشائعات والاعتداء على الحياة الخاصة، يمكن ان يكون هناك تشابه محدد في مسؤولية الأشخاص عن نشر الشائعات، غير ان موضوع دراستنا يركز بشكل أساسي وجوهري عن المسؤولية المدنية الناتجة عن ترويج الشائعات وكيفية مواجهتها من قبل المشرع الإماراتي، وطرق التعويض عنها.

٩- دراسة للباحث كاظم حمدان البزوني،٢٠١٩، بعنوان المسؤولية المدنية عن النشر الإلكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ركزت الدراسة وبشكل أساسي على صعوبة التنظيم القانوني للمسؤولية المدنية الناتج عن النشر الإلكتروني وتشابهت الدراسة مع موضوع دراستنا فيما يتعلق بالمسؤولية المدنية عن المواقع الإلكترونية للنشر والاضرار المترتبة عنها، وتضمنت الدراسة المسؤولية المدنية للنشر الإلكتروني من حيث انتهاك الخصوصية عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

١٠- دراسة للدكتور باسم محمد مدبولي، بعنوان التعويض عن الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ٢٠٢٠، تضمنت الدراسة التعريف بماهية الشائعات وأركان المسؤولية المدنية الناتجة عن ترويج الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي، استناداً للتشريع المصري، ولم تتطرق الدراسة للمقارنة مع المشرع الإماراتي كدراسة تطبيقية كما هو موضوع بحثنا، كذلك ركزت الدراسة وبشكل جوهري على مسألة التعويض عن الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في القانون المصري.

١١- دراسة للدكتور خالد علي عراقي، بعنوان جرائم الشائعات والجرائم الإلكترونية في دولة الإمارات العربية المتحدة، تضمنت الدراسة خطورة جرائم الشائعات في المجتمعات وانتشارها على المواقع الإلكترونية بسرعة كبيرة، وتحدث في محتوى الفصل الأول عن الاحكام العامة لجرائم تقنية المعلومات بصفة عامة ولم تنحصر الدراسة على جرائم الشائعات على وجه الخصوص وتطرق

الباحث إلى الأمور الفنية المتعلقة في تسريب المعلومات وخصوصية البيانات والجرائم التي ترتكب ضد أجهزت الحاسب الآلي، ومدى حماية تلك الأجهزة من الفيروسات والهاكرز، الدراسة ركزت على الأمور الفنية التي ترتكب من خلال التطبيقات الإلكترونية، وكيفية اثبات حجية الأدلة الإلكترونية عند ارتكاب هذا النوع من الجرائم، الدراسة ركزت الدراسة على الجوانب والسلوك الإجرامي للجرائم الإلكترونية وكيفية استخراج أدلة الاثبات ومدى مشروعيتها أمام الجهات القضائية، لم تتطرق الدراسة للجوانب القانونية التحليلية في نصوص القانون الإماراتي من حيث المسؤولية المدنية للشائعات والمسؤولين عليها وطرق التعويض عنها.

١٢- بحث للأستاذ المساعد الدكتور نوار دهام الزبيدي، بعنوان المسؤولية الجزائية لمروجي شائعات الفساد، تطرقت الدراسة لمفهوم فساد الشائعات والمدلول الشرعي لها وكيفية مواجهة فساد الشائعات في القانون العراقي في ظل ركود تحديث القوانين واتساع فساد الشائعات بطرق النشر الإلكترونية، ركزت الدراسة على الجزاءات العقابية لمروج فساد الشائعات وعلى وجه التحديد الشائعات التي تلحق الضرر بالجهات الحكومية وآثارها السلبية على خطط الدولة المستقبلية وما يمكن ان تسببه هذه الشائعات من أضرار على الدولة، اقتصرت الدراسة للنظر في النصوص القانونية التي يعاقب عليها قانون العقوبات العراقي والقواعد العامة لهذه الجرائم، ولم تتطرق الدراسة للمعالجات القانونية وكيفية التعويض المدني عن جرائم الشائعات أو المسؤولين عن إشاعتها بطرق النشر المجهولة.

١٣- دراسة للدكتور أسامه بن غازي المدني، حول دور شبكات التواصل الاجتماعي في ترويج الشائعات لدى طلاب الجامعات السعودية، تطرق الباحث للجانب الإعلامي للشائعات وتحديد تلك المنصات الإلكترونية وتأثيرها على طلبة الجامعات من عوامل عديدة تتعلق بالجانب

الاجتماعي والنفسي، أي ان الدراسة لم تشمل الجوانب القانونية أو المسؤولية المدنية وكيفية التعويض عن أضرار الشائعات.

١٤- دراسة مروة صالح مهدي، ٢٠٢٠، بعنوان المسؤولية المدنية عن النشر الإلكتروني في القانون الأردني، دراسة مقارنة، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، تطرقت الباحثة لتعريف مفهوم النشر الإلكتروني والطبيعة القانونية للمواقع الإلكترونية والصعوبات التي تواجه المشرع من حيث القصور القانوني وتطبيقاته على النشر الإلكتروني الغير معروف لتنظيم عملية النشر، كما تطرقت الدراسة لإركان المسؤولية المدنية من حيث المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية وأحكامها، تختلف الدراسة عما تطرقنا له في دراستنا من حيث المفهوم العام للدراسة واختصاصها من حيث المسؤولية المدنية الناتجة عن الشائعات دراسة تحليلية تطبيقية في القانون الإماراتي وما تسببه من أضرار على المجتمعات والأفراد في ظل وجود قانون يختص بمكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية.

الإختلاف بين الدراسات السابقة وموضوع البحث:

من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة نجد ان اغلب الدراسات اعتمدت وبشكل جوهري على النمط التقليدي بشأن جرائم الشائعات من حيث المسؤولية الجنائية، وقليل منها تحدثت عن المسؤولية المدنية، بحيث شملت ماهية الشائعات وأركانها ومواجهتها من حيث المسؤولية الجنائية.

مجمل الدراسات السابقة اعتمدت على المنهج المقارن وتحديد النصوص القانونية لمكافحة الشائعات ضمن مسؤولية القواعد العامة، على خلاف ما تم التطرق له في موضوع رسالتي والتي تعتمد بشكل جوهري على المسؤولية المدنية الناتجة عن تروج الشائعات في القانون الإماراتي دراسة تحليلية تطبيقه في نصوص القانون الإماراتي، كما ركزت دراستي حول كيفية المطالبة بالتعويض المدني أمام المحاكم المدنية وتقدير قيمة التعويض بحسب الاضرار الناتجة عن الشائعات، كذلك ركزت الدراسة على جوانب مهمة

غفل عنها الكثير تتعلق في مسؤولية الأشخاص عن ضرر الشائعات في القانون الإماراتي، وكيفية مواجهة الشائعات المجهولة التي لا تخضع لقانون الدولة، ومنها الشائعات الصادرة من خارج اقليم الدولة.

١,٩ خطة الدراسة

سيتم معالجة المسئولية المدنية الناتجة عن تداول الشائعات في التشريع الإماراتي وما ينتج عنها من أضرار مدنية وأدبية، وسنتناول في هذا البحث من خلال مقدمة، وخمسة فصول، وخاتمة:

نتناول بالمقدمة مدخل للتعريف بموضوع البحث وبيان أهميته، وهدفه، وتحديد إشكالية، وخطة البحث.أما الفصل الأول سيكون عبارة عن فصل تمهيدي يشمل المقدمة ومشكلة البحث وأسئلة الدراسة وأهداف البحث واهميته ومحدداته، واما الفصل الثاني فيتم تخصيصه للوقوف على ماهية الشائعات في القانون الإماراتي ويتكون من ثلاثة مباحث نناقش في المبحث الأول تعريف الشائعات وخصائصها ومصادرها وفي المبحث الثاني أنواع الشائعات وأهدافها وشروطها ودوافع انتشارها اما المبحث الثالث فتم تخصيصه لآثر الشائعات على الافراد وآلية التصدي لها، اما الفصل الثالث فقد تم تخصيصه لمناقشة المسؤولية المدنية اللشائعات وطبيعتها وأركانها ويتكون من مبحثين نناقش في المبحث الأول الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية عن ترويج الشائعات وفي المبحث الثاني اركان المسؤولية المدنية عن ترويج الشائعات، اما في الفصل الرابع فقد تم تخصيصه لأحاكم المسؤولية المدنية عن ترويج الشائعات حيث يتم مناقشة المبحث الأول عن مسؤولية الأشخاص عن ترويج الشائعات وفي المبحث الثاني والوسطاء الفنيين ودورهما في نشر الشائعات، أما الفصل الخامس سنتطرق الى مفهوم التعويض عن الشائعات وتقديره وإجراءات المطالبة بها، ويتكون من مبحثين يناقش الأول

مفهـــوم وصـــور التعـــويض عـــن الشـــائعات وفي المبحـــث الثـــاني ننـــاقش فيـــه إجـــراءات المطالبـــة بالتعويض عن الشائعات، وأخيراً الخاتمة، وفيها أهم نتائج البحث والتوصيات المقترحة.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA